

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٨٨ لسنة ١٩٩٤

بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون العلمي والتكنولوجي

بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية رومانيا

الموقعة في بوخارست بتاريخ ١٩٩٤/٤/٢٣

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور:

**قرر:**

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاقية التعاون العلمي والتكنولوجي بين حكومتي جمهورية مصر العربية وجمهورية رومانيا الموقعة في بوخارست بتاريخ ١٩٩٤/٤/٢٣ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ جمادى الآخرة سنة ١٤١٥ هـ

(الموافق ١٠ نوفمبر سنة ١٩٩٤ م) .

حسني مبارك

## اتفاقية تعاون علمي وتكنولوجي

وزارة البحث العلمي في جمهورية مصر العربية ووزارة البحث العلمي والتكنولوجيا  
الرومانية ( يشار إليها فيما بعد بالطرفين ) إدراكاً منها لأهمية العلوم  
والتكنولوجيا في تطوير الاقتصاديات الوطنية ، ورغبة منها في تقوية وتطوير  
الاقتصاد والتعاون العلمي والتكنولوجي على أساس المساواة والفائدة المتبادلة قد وافقا  
على ما يلى :

### (المادة ١)

سيقوم الجانبان بدعم وتطوير التعاون في مجال العلوم والتكنولوجيا بين مؤسسات  
البحث والتطوير لكلا الجانبين على أساس المساواة والفائدة المشتركة طبقاً لنصوص هذه  
الاتفاقية والقوانين واللوائح المعول بها لكل جانب .

### (المادة ٢)

اتفق الجانبان على أن يشمل التعاون العلمي :

- (أ) مشاريعات بحثية مشتركة ويشمل ذلك تبادل النتائج كما يشمل تبادل العلماء،  
والمتخصصين والباحثين .
- (ب) تنظيم والاشتراك في المؤتمرات والندوات العلمية والمعامل والمعارض ... إلخ .
- (ج) تبادل المعلومات والمطبوعات العلمية والتكنولوجية .
- (د) استعمال التسهيلات والمعدات العلمية الخاصة بالبحث والتطوير في كلا البلدين.
- (ه) تنظيم اللقاءات العلمية ذات الاهتمام المشترك .
- (و) أي شكل آخر من أشكال التعاون العلمي والتكنولوجي التي يوافق  
عليها الطرفان .

### (المادة ٣)

- ١- ولغرض تطبيق هذه الاتفاقية تشكل لجنة مشتركة للتعاون العلمي والتكنولوجي .
- ٢- تحدد أهداف اللجنة المشتركة كما يلى :

- (أ) الموافقة على مجالات التعاون .
  - (ب) خلق الظروف الملائمة لتنفيذ هذه الاتفاقية .
  - (ج) تسهيل وتدعم تطبيق البرنامج المشترك والمشاريع البحثية .
  - (د) تبادل الآراء حول المنظور للتعاون العلمي والتكنولوجي الثنائي واحتبار المقترنات الجديدة للتطوير والتعاون .
- ٣ - ستجتماع اللجنة المشتركة مرة كل سنتين في المعتاد بالتبادل بين مصر ورومانيا للبت في البروتوكولات التي سوف تشمل نتائج ومقترنات الجلسات المشتركة كما ستجتماع في أي وقت تراه اللجنة المشتركة ضرورة .
- ٤ - ستقوم اللجنة المشتركة بإعداد القواعد اللوائح الخاصة بها .

#### (المادة ٤)

ستقوم اللجنة المشتركة بالموافقة على مجالات التعاون وسيقوم الشركاء في الموضوعات البحثية المتداولة بوضع البرامج من أجل تنفيذ هذه الأهداف سيقوم الجانبان بوضع تفاصيل البند المالية بهدف بناء تعاون وثيق بين المعاهد العلمية المختلفة .

#### (المادة ٥)

ستكون تكاليف تبادل الخبراء والعلماء والمتخصصين على الأسس الآتية :

سيقوم الجانب المرسل بتحمل تكاليف الرحلات الدولية بين البلدين بينما يقوم الجانب المرسل إليه (المتلقى ) بتغطية تكاليف الإقامة والرحلات الداخلية والمصاريف اليومية كما يوافق عليه من خلال اللجنة المشتركة بناء على اللوائح الخاصة بكل بلد .

#### (المادة ٦)

المعلومات العلمية والتكنولوجية التي يتوصلا إليها من خلال التعاون بهذه الاتفاقية لا يسمح بنقلها إلى الأغراض التجارية والصناعية من طرف واحد بدون موافقة من الطرف الثاني .

ويمكن لأى طرف دعوة خبراء طرف ثالث للمشاركة فى البرامح العلمية التى تنفذ من خلال هذه الاتفاقية بعد موافقة الطرف الآخر .

(المادة ٧)

أى تساؤلات تتعلق بتطبيق هذه الاتفاقية يتم تسويتها من خلال التباحث بين أعضاء اللجنة المشتركة .

(المادة ٨)

بالنسبة لأنشطة التعاون من خلال هذه الاتفاقية ، سيقوم كل طرف بما تسمع به اللوائح والقوانين الخاصة به ، ببذل كل مجهود لتوفير أفضل الظروف الممكنة .

(المادة ٩)

سيستفيد الأفراد المشاركون فى تطبيق هذه الاتفاقية عند إقامتهم لدى الطرف الثاني من الرعاية الصحية المجانية فى حالة وقوع أى طارئ .

(المادة ١٠)

١ - يسرى هذا الاتفاق من تاريخ تبادل وثائق التصديق .

٢ - يعمل بهذا الاتفاق لفترة خمس سنوات ويتم تجديده تلقائياً لفترة مماثلة مالم يخطر أحد الجانبين الآخر كتابياً قبل المدة المحددة بستة أشهر .

٣ - لا يؤثر إنها ، الاتفاقية على الانتهاء من المشاريع أو البرامج التى لم ينته العمل فيها والتي تقررت بناء على هذه الاتفاقية .

تم التوقيع فى بوخارست فى يوم ( ) من نسختين أصليتين لكل منها ذات المحاجة باللغات العربية والرومانية والإنجليزية ، وفي حالة الخلاف فى التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى حاكماً .

عن وزارة البحث العلمى  
والتكنولوجيا بجمهورية رومانيا

عن وزارة الدولة للبحث العلمى  
بجمهورية مصر العربية

(توقيع)

دكتورة فينيس كامل جودة  
وزيرة الدولة لشئون البحث العلمى

الجريدة الرسمية - العدد ٣٢ في ١٠ أغسطس سنة ١٩٩٥ ١٨٢١

## قرار وزير الخارجية

رقم ٥١ لسنة ١٩٩٥

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٨٨ الصادر بتاريخ ١٩٩٤/١١/١٠ بشأن الموافقة على اتفاقية التعاون العلمي والتكنولوجي بين حكومتي جمهورية مصر العربية ورومانيا الموقعة في بوخارست بتاريخ ١٩٩٤/٤/٢٣؛ وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٤/١١/١٠؛

قرر:

(مادة وحيدة)

نشر في الجريدة الرسمية اتفاقية التعاون العلمي والتكنولوجي بين حكومتي جمهورية مصر العربية ورومانيا الموقعة في بوخارست بتاريخ ١٩٩٤/٤/٢٣

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٩٥/٦/٧

صدر بتاريخ ١٩٩٥/٦/١١

وزير الخارجية

عمرو موسى